



WORLD HEALTH ORGANIZATION

ORGANISATION MONDIALE DE LA SANTE

A46/B/Conf. Paper No.8

ج ٤٦/ب/ورقة مؤتمر رقم ٨

جمعية الصحة العالمية السادسة والأربعون

10 May 1993

١٠ أيار/مايو ١٩٩٣

البند ٤٣١- من جدول الأعمال

الآثار المترتبة على الحظر الجوي المفروض على الجمهورية العربية الليبية الشعبية الاشتراكية العظمى فيما يتعلق بالامدادات الطبية والخدمات والبرامج الصحية

مشروع قرار مقترح من وفود الأردن، الجزائر، الجماهيرية العربية الليبية،
الجمهورية العربية السورية، كوبا، المغرب، موريتانيا

جمعية الصحة العالمية السادسة والأربعون،

اذ تضع في اعتبارها المبدأ الوارد في دستور منظمة الصحة العالمية، والذي يقضي بأن صحة جميع الشعوب أمر
أساسي لبلوغ السلم والأمن،

وان تؤكد من جديد أن قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة ٢٦٢٥ (د-٢٥) بشأن العلاقات الودية والتعاون بين
البلدان لايزال قابلاً للتطبيق تماما فيما يتعلق بحل المشاكل التي تواجه هذه البلدان،

وان تذكر بقرار الجمعية العامة للأمم المتحدة رقم ٢١٠/٣٩ والذي تؤكد فيه من جديد أنه ينبغي للبلدان
المتقدمة أن تمتنع عن التهديد بفرض قيود تجارية أو حصار أو حظر وغيرها من العقوبات أو فرضها،
وان ترفض أي حظر يفرض على الامدادات الطبية لأسباب سياسية،

وان تشير الى المقرر الاجرائي م ٣/٨١ الصادر عن المجلس التنفيذي والقرار جصع ٤١-٣١ بشأن آثار الامتناع
عن التزويد بالامدادات الطبية عن صحة الناس،

١- تؤكد القرار جصع ٤١-٣١ والمبادئ المنصوص عليها في المقرر الاجرائي م ٨١(٣) برفض أي حظر يفرض على
الامدادات الطبية لأسباب سياسية وذلك بسبب ما يترتب على مثل هذا الحظر من آثار على الرعاية الصحية ومعالجة
الحالات المرضية المستعصى علاجها محليا ويحول دون البلوغ لهدف منظمة الصحة العالمية في تحقيق الصحة للجميع
عام ٢٠٠٠،

٢- تطلب الى المدير العام اتخاذ الخطوات اللازمة لضمان تعاون الدول الأعضاء في منظمة الصحة العالمية
للوفاة من الآثار الناجمة عن الحظر الجوي على الامداد الطبي ومستلزمات الرعاية الصحية وعلاج المرضى، ومتابعة
تنفيذ هذا القرار.

= = =